

## العدد 6

-(42)-

- حرمة الملكية الخاصة.
- حرمة المنزل والحياة الخاصة والشرف والسمعة.

2 - في الحياة الاجتماعية:

- نوه القانون بما يلي: مساواة المواطنين إزاء القانون وعدم التمييز بينهم بسبب العنصر أو اللون أو الدين أو المذهب السياسي.
- حق الشعب في الاشتراك في الحياة العامة وفي تولي المناصب.
- حق الأمن الاجتماعي.
- حق التمتع بالجنسية.
- حرية التنقل واختيار المنزل.
- حق اللجوء فراراً من الاضطهاد.

3 - وفي مبدأ الشرعية وضع القانون ما يلي:

- الأساس براءة الذمة لمنع إلقاء القبض أو الحبس أو النفي استبداداً.
- حق التقاضي العلني النزيه.
- والتزام الشرعية في المعاقبة والتجريم.

4 - في نطاق الأسرة:

- أقر الإعلان حق الزواج، وحرمة العائلة وحق المرأة في الحياة والأمن والحرية الشخصية وحقوق الأمومة والطفولة وحق اختيار تربية الأولاد.

5 - وفي العدالة الاجتماعية أكد على القواعد التالية:

- حق العمل، وحق الراحة، والحق في مستوى العيش الكافي ومجانية التعليم والمساهمة في حياة المجتمع الثقافية والفنية والأدبية وتوجيه التربية نحو إنماء الشخصية.

